

كتاب الصلاة ومواقيتها من البخاري للشيخ ابن عثيمين 47

محمد بن صالح العثيمين

نعم اتمنى انه هذا وثقة نعم مثل ما يتحرك في نقل المشايخ. نعم. مع هذا يقول حدثني ما تثق به ويردون الحديث. نعم ما ادري عنه قصة مالك بعينه ما ادري عنها - [00:00:00](#)

لكن على سبيل العموم اذا كان هذا الموثق توثيقا مبهما عارف ان الجرح والتعذيب وثقة فيقبل نعم بين ايش نعم فلا يعرفه احد من ابليس حتى يصلي صلاته. حين يعرف ما قال لا يعرف قال حين يعرف الرجل جليسه - [00:00:22](#)
سينصرفن فلا لا يعرفون احد من الورث نعم سأل عنه الآخر طارق سأل عنه واجبناه لكن لعلك تلك الساعة مسافر والاصفر يا شيخ نعم الاسفار في ايش جدا عليه الصلاة والسلام صلاة الفجر. لا مو مبادرة لا ما فيها اسفروا بالفجر قالوا العلماء معناها لا تصلوا حتى تيقنوا - [00:00:48](#)

او ان معناه اطيّلوا القراءة حتى تصبحوا نعم نعم ترى لا بأس لان احنا ننتظر الاخوان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:01:25](#)

قال البخاري رحمه الله تعالى حدثنا عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن خبيب ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين وعن لبستين وعن صلاتين - [00:01:50](#)
نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وعن اشتغال الصماء وعن الاحتباء في ثوب واحد يفضي بفرجه الى السماء وعن المنابذة والملازمة هذا الحديث فيه عدة منهيات - [00:02:12](#)

نهى عنها الرسول عليه الصلاة والسلام. اولا نهى عن بيعتين وهذه الكلمة مجملة لكن فسرت في اخر الحديث عن المنابذة والملازمة هاتان بيعتان نهى عنهما الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:02:35](#)
وعلة النهي الجهل والغرر الملازمة ان يقول اي ثوب لمسته فهو عليك بكذا هذا لا يصح لماذا لانه لا يعلم اي ثوب يلمسه قد يلمس ثوبا يساوي مئة وقد يلمس ثوبا - [00:02:55](#)

يساوي عشرة فلا يصح البيع لوجود الغرر لكن لو كانت الثياب من نوع واحد وعلى هيئة واحدة وبلون واحد فهل ينهي عن ذلك الجواب الحكم يدور مع علته وجودا وعدم - [00:03:21](#)
فاذا كانت الثياب كلها واحدة لا لا تختلف فلا بأس لان يده على اي ثوب وقعت فالقيمة لا تختلف كذلك المنابذة ولها صور منها ان يقول المشتري للبائع اي ثوب نبذته - [00:03:45](#)

فهو علي بكذا فهنا لا يدري المشتري ماذا ينفذ الدائر؟ قد ينبذ ثوبا يساوي يعني قيمة كبيرة وقد ينبذ ثوبا لا يساوي الا قليلا وكذلك ان من المنابذة ان يقول انبذ - [00:04:08](#)
فعلى اي ثوب وقعت فهو بكذا وكذا والعلة في ذلك هي الجهالة وحديث ابي هريرة نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر هذا يعتبر قاعدة جامعة - [00:04:29](#)

كل شيء فيه غرر فهو منهين عنه وعن لبستين ما هما بينها الاشتغال الصماء والاحتباء في ثوب واحد هذا ايضا منهى عنه جمال الصماء قال العلماء ان يلتف الانسان بثوب - [00:04:49](#)
ولا يخرج يديه منه ولهذا سميت صما والمعنى اشتغال اللبسة الصماء ائتلافنا الانسان بالرداء ولا يكون لديه مخرج لانه ربما يحتاج الى يديه لمداغة شيء واذا كان في الصلاة فانه يحتاج ايضا ليديه - [00:05:14](#)

بالذكور والسجود والرفع الثانية الاحتفاء في ثوب واحد يفضي بفرجه الى السماء الاحتباء ان يجلس الانسان القرفصاء تعرفون القرفصاء ها ها يا هروب ها هذه فيحتبث بالثوب الواحد ما عليه غيره - [00:05:39](#)

ويفظي بفرجهم الى السماء الان من نظر اليه من اليمين والشمال وجده مستورا لكن من نظر من فوق وجده مكشوف العورة فلهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا عن هذا الاحتفاء - [00:06:11](#)

وعن وعن صلاتين بينه قال نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الصلاة بعد الفجر اي بعد طلوعها وبعد صلاة الفجر بعد صلاة الفجر كما ثبت ذلك في صحيح مسلم - [00:06:32](#)

وكذلك ايضا اه بعد العصر اي بعد الصلاة في صلاة العصر ما يستفاد من هذا الحديث هو اولا جمع المنهيات بعضها الى بعض وان كانت متباينة من حيث المعنى لان هذي الحديث - [00:06:57](#)

ميم ثلاثة في المواضع موضوع الصلاة موضوع اللباس موضوع البيع وهي متفرقة متباينة لكن لا بأس ان يجمعها الانسان في حديث واحد ومنها مخالفة الترتيب عند التفصيل خالفت الترتيب عند التفصيل وهذا يسمى - [00:07:22](#)

الف والنشر غير مرتب البلاغيين يقولون المشوش نحن لا نريد التشويش يقول بدل المشوش ايش؟ غير مرتب لانه اول نهى عن بيعتين وخلاه في التفصيل اخر شيء لبستين في الوسط - [00:07:53](#)

اه صلاتين هي اخر شيء وبدأ بها الاولى ومن فوائد هذا الحديث النهي عن الصلاة بعد صلاة الفجر وعن الصلاة بعد صلاة العصر حتى تطلع الشمس بالاول وحتى تغرب في الثاني - [00:08:18](#)

وقد سبق لنا ما يستثنى من ذلك وان القول الراجح ان كل صلاة ذات سبب ايش فهي جائزة تصلى في وقت النحر ومن فوائد هذا الحديث النهي عن اشتغال الصماء - [00:08:38](#)

فهل تلفل الانسان في المشلح الشمال صماء لماذا لان له اكماما مهو مغلق من كل واحدة من كل وجه ومن فوائد الحديث آآ البعد ان ما يكون سببا في انكشاف العورة - [00:08:59](#)

لقوله وعن الاحتباء في ثوب واحد يفضي بفرجي الى السماء ومن فوائده جواز الاحتباء اذا امن من كشف العورة لقوله الاحتباء بايش بثوب واحد اما اذا كان عليه ثوبان السراويل - [00:09:25](#)

وازار فلا بأس وهل يكره الاحتباء في يوم الجمعة لمستمع الخطبة او لا بهذا تفصيل ان كان الانسان يخشى ان يكون ذلك سببا لجلب النوم اليه فانه يكره والا فلا - [00:09:50](#)

والا فلا يكره نعم ابيد نعم لا لا يكره لانه اي ساعة يريد اخراج اليدين يحصل قال مطلقا في الفضاء او في المسجد او في البيت ترى في؟ ما الفرق بين - [00:10:17](#)

صور صور المنابذة لها صور كما قلنا اي نعم باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:10:42](#)

لا يتحرى احدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها حدثنا عبد العزيز بن عبد الله سبق سبق قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عطاء ابن يزيد - [00:11:04](#)

الجندائية يا شيخ ما يبغض حالتي. اي نعم. الجندعي. قال اخبرني عطاء يزيد الجندعي انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس - [00:11:22](#)

حدثنا محمد بن ابان قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت حمرا بن ابان يحدث عن معاوية قال انكم لتصلون صلاة لقد صحبتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رأيناه يصليها ولقد نهى عنها يعني - [00:11:43](#)

ركعتين بعد العصر عندي بالتثنية صليهما وعنهما النسخة الثانية نعم حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا عبدة عن عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس في الحديث الذي قبل هذا فضيلة معاوية عليه وسلم عن صلاتين بعد الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس في الحديث الذي قبل هذا فضيلة معاوية

رضي الله عنه وانه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:12:27](#)

وكان من كتاب الوحي يعني ان الرسول وثق به حتى جعله من كتاب الوهم ولقبه بعض علماء اهل السنة بخال المؤمنين لماذا لان اخته كانت زوجة احدى زوجات النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:12:47](#)

وزوجات الرسول امهات المؤمنين فاخوانهن اخوان المؤمنين وهذا محل خلاف بين العلماء هل يقال لاخواني امهات المؤمنين انهم اخوال المؤمنين بهذا خلاف والظاهر لي انه لا يقال بل يقال هذا من خصائص امهات المؤمنين وليست الاخرى - [00:13:15](#)

وليست الامومة هنا امومة نسب حتى نقول ان اخاهن اه خال للمسلمين لكن يكفي معاوية فضلا ان النبي صلى الله عليه وسلم جعله من كتاب الوحي رضي الله عنه وسيرته معروفة - [00:13:43](#)

ولكن الروافض شوهوا سمعته كما شوهوا سمعة ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وعثمان رضي الله عنه وسائل الصحابة الا نفرا قليلا من ال البيت علي ابن ابي طالب وذريته - [00:14:06](#)

ونفر ونفر قليل والا فبقية الصحابة عندهم كفار مرتدون حتى حتى ان ابا بكر رضي الله عنه وعمر يصرح بعضهم بانهما ماتا على النفاق وانهم اغتصبا الخلافة ولا حق لهما فيها - [00:14:27](#)

الى اخر ما يقولون من من الهذيان والبطلان - [00:14:48](#)